@ 236 @ وأم هانيء الهورينية ، وهو أحد من سمع ختم البخاري في الباسطية في أشياء ، وأجاز له جماعة ، وحج في سنة ثلاث وخمسين صحبة الزين عبد الباسط فأخذ بالمدينة النبوية عن المحب المطري وعبد ا الششتري وأبي الفرج الكازروني والتاج عبد الوهاب بن صلح وبمكة عن أبي الفتح المراغي والتقي بن فهد والزين الأميوطي والبرهان الزمزمي ووصفه الأبدي بأخينا الشيخ الفاضل ، والونائي بالشيخ العلامة وقراءته بأنها قراءة بحث ودراية نفع ا به ، وشيخنا بما أثبته في الجواهر مع ذكر تقريض له على شيء جمعه وأذن له في غير موضع في الإفادة ، وكذا أذن له المناوي في إقراء شرحي البهجة وجمع الجوامع لشيخه وإفادتهما مع أي كتاب شاء من الكتب المؤلفة في المذهب وبالغ في أوصافه ، وممن أذن له العيني وأثنى عليه بخطه غير مرة وكذا الشمني والأقصرائي ، وأوردت بعض كتابتهم في موضع آخر ، وتنزل في الخانقاه سعيد السعداء أول قدومه القاهرة وفي بعض الجهات وقرره الزين الاستادار في قراءة الحديث بجامعه ببولاق بإشارة شيخنا وتعرض له ابن الديري بسبب شئ نقل عنه في إمامهم بل أفحش في حقه) .

بأخرة البرهان اللقاني قاضي المالكية وعبد ا الكوراني شيخ سعيد السعداء قياما من كل منهما مع حظ نفسه وما حمد أحد من العقلاء وأهل الخير صنيع واحد منهما ، وقاسى في جل عمره فاقة ومكث عزبا مدة ثم تزوج ورزق الأولاد وترقع حاله ، وزاحم عند كثير من الرؤساء كالبدر البغدادي الحنبلي والسفطي وابن البارزي بتربية ابن عمه ابن هبة ا له عنده حتى كان يصلي به إماما بل عينه للقراءة في نسخته بفتح الباري على مؤلفه ثم أعرض عنه في كليهما بواسطة قرناء السوء ولكن لم يقطع عنه راتبه ولا انفك هو عن التردد إليه ، واستنابه شيخنا في القضاء لمزيد إلحاحه عليه في ذلك ثم المناوي ولم يحصل فيه على طائل بل ربما عاد عليه بعض الضرر لكون المناوي ندبه للفسخ على الصلاح المكيني من ابنه السبرمائي وكاد أن يبت الحكم فخيل فبادر القاضي علم الدين وعوق عليه معلومه في الخشابية فلم يقدر على وصوله إليه إلا بعد موته ، هذا كله مع مداومته للدروس وحرصه على الكتابة والانتقاء ونحو ذلك حتى أنه كتب بخطه الكثير بل شرح المنهاج والبهجة وجمع الجوامع وغيرها مما لم يتأهل له لعدم إتقانه وكثرة أوهامه وكلماته الساقطة وتراجمه الهابطة . وأخذ عدة من تصانيفي وتصانيف غيري فمسخها مع كتابة الشمني والأقصرائي وإمام الكاملية والخطيب أبي الفضل النويري بالثناء البالغ على بعضها بل وشيخنا قصدا منهم بذلك جبر خاطره وإحالة للأمر فيه على ناظره وكذا